صيغ الترجيح وأساليبه عند مكي بن أبي طالب القيسي من خلال تفسيره الهداية

د. مفتاح الشريف قريرة– كلية العلوم الشرعية – جامعة بني وليد

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد :

لما كانت عناية المفسرين بكتاب الله –تعالى– وقضاء الأوقات في الكشف عن معانيه ومقاصده من أجل القربات، وأنفعها ، كان من ثماره الكشف عن مراد الله–تعالى– ، وذلك في حدود الطاقة البشرية ، لذا صاحب تفسير النص القرآني تباين في الوسائل والغايات ، فحرص أهل الشأن على الحيلولة دون العبث بتفسير النص القرآني ، وعمدوا إلى استنباط مجموعة من القواعد، والمعالم التي تعين على التفسير السليم ، ومن هذه القواعد قواعد الترجيح خاصة .

ولأن كثيرا من المفسرين نثروا في تفاسيرهم مجموعة من هذه القواعد ، وتفاوتت صيغ الترجيح وأساليبه عندهم ؛ أردت في هذا البحث أن أعرض لأهم ملامح منهج مكي وطريقته في الترجيح ، والمتمثل في الوقوف على الصيغ، والأساليب التي استخدمها، وكذلك بيان وجوه الترجيح عنده ، فاقتضى تقسيم البحث إلى مقدمة ، وتمهيد عرضت فيه للتعريف بالإمام وتفسيره ، ومبحثين: الأول : تناول فيه الباحث صيغ الترجيح وأساليبه ، والمبحث الثاني وتناول فيه الباحث وجوه الترجيح عند مكي في تفسيره .

التمهيد

نبذة عن تفسير الهداية ومؤلفه

مؤلفه هو أبو محمد مكي بن أبي طالب بن حموش محمد بن مختار القيسي المقرئ ، ولد بالقيروان لسبع بقين من شعبان سنة (355هـ). [1]

نشأ مكي في رحاب القيروان وكانت بيئة علمية غنية كان لها فضل كبير في تكوين شخصيته العلمية، فالقيروان مسقط رأسه ومنشؤه، قضى طفولته مع شيوخها ، فكان يتلقى من العلوم والآداب ما يتلقاه من كان في سنه .

([1]) وهو غير (أبوطالب مكي) صاحب كتاب (قوت القلوب) ،المتوفى (386 هـ) فالكثير من الطلاب والباحثين لا يفرقون بينهما .

وفي سنة (393هـ) نهض مفارقا القيروان متوجها إلى الأندلس قاصدا قرطبة ليقضي بها بقية عمره، فنزل في مسجد النخيلة بالرواقين عند باب العطارين ، ثم نقله المظفر عبدالملك أبو عامر إلى جامع الزهراء، وأقرأ فيه حتى انصرفت دولة عامر ، ثم نقله محمد بن هشام المهدي إلى المسجد الجامع بقرطبة إلى أن قلده ابن حزم بن جهور الصلاة والخطبة بالمسجد الجامع .

كان الإمام مكي من أهل التبحر في علوم القرآن والعربية ، حسن الفهم، جيد الدين والعقل، كثير التأليف ، مجودا للقراءات السبع عالما بمعانيها . [1]

وقد شهد الإمام مكي القرنين الرابع والخامس للهجرة ، ففيهما نضجت العلوم على اختلاف موضوعاتها، وكانت نشأة معظم العلوم الإسلامية في البصرة والكوفة ثم تحولت إلى بغداد ، وبعد وقوع الفتن تفرق العلماء وأصبح للعلم مراكز جديدة ، فصار الانتقال إلى المشرق والمغرب والأندلس

فبرز في هذا العصر من المفسرين من أمثال الإمام النقاش الموصلي محمد أبي الحسن (ت:351هـ) صاحب كتاب (شفاء الصدور) والحوفي المصري علي بن إبراهيم (ت:430هـ) ومن المحدثين الحاكم النيسابوري (ت:378) والبيهقي أحمد بن الحسين (ت:458هـ) ، ومن علماء الكلام القاضي أبو بكر الباقلاني (ت:403هـ) ومن النحاة ابن خالويه أبو عبدالله الحسين بن أحمد (ت:370هـ) ومن اللغويين أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي (ت:356هـ) .

يعد مكي ممن كثرت تأليفه ، وكان –رحمه الله نشطا في التأليف على الرغم من حياته المليئة بالرحلة والمشاغل والتدريس والظروف الاجتماعية والسياسية والثقافية التي عرضت له في حياته، أغلبها في تفسير القرآن وعلومه ، وقد أوصلها المحققون إلى أكثر من ثمانين مؤلفا .

وفاته وقبره

لا خلاف في تاريخ وفاة الإمام مكي–رحمه الله– ، فقد لبى نداء ربه –تعالى– فجر يوم السبت وشيع جثمانه ضحى يوم الأحد لليلتين خلتا من المحرم سنة (437هـ) سبع وثلاثين وأربعمائة ، وقد ناهز الثانية والثمانين ، وتقدم ابنه أبوطالب محمد وصلى عليه ، وذكر أنه دفن بمقبرة الربض. [2]

وتفسير الهداية من أهم مؤلفات الشيخ وأعظمها، فقد فسر فيه القرآن تفسيراً تاماً من سورة الفاتحة إلى سورة الناس وسماه: (الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره)

(1) ينظر: نزهة الألباء ص347 ، ومعرفة القراء الكبار ص316.

(2) ينظر: الصلة ص599 ، وإنباه الرواة 318/3 ووفيات الأعيان 364/4

ويعد تفسيره من التفاسير المتقدمة بالنسبة لمن جاء بعده من التفاسير، والذي جمع فيه مؤلفه بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، وهو من التفاسير ذات الاتجاهات المتعددة، غني بشتى المعارف والعلوم . [1]

والكتاب ظل حبيس خزائن المخطوطات إلى أن ظهر للنور حديثا على يد مجموعة من طلاب الدراسات العليا بإحدى الجامعات المغربية عملت على تحقيقه، وقامت جامعة الشارقة بطباعته وإخراجه في ثلاثة عشر مجلدا .

المبحث الأول:

صيغ الترجيح وأساليبه عند مكي

ويتضمن :

- **التنصيص على القول الراجح**
- **التفسير " بقولٍ " مع النص على ضعف غيره**
- **التفسير بالقول الراجح وذكره بصيغة الجزم ،وذكر الأقوال .**

المبحث الأول

صيغ الترجيح وأساليبه عند مكي

<u>معنى الترجيح</u>

الترجيح لغة : يقال : رجح الشيء وهو راجح ، إذا رزن ، ورجح الميزان يرجح رجوحا ورجحانا : مال ، وأرجح الميزان ورجحه أي أثقله حتى مال [2].

وهو عند الأصوليين : تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بدليل فيعلم الأقوى فيعمل به [3]

والمراد بالترجيح في التفسير : تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية ، بدليل أو قاعدة تقويه ، أو لتضعيف غيره من الأقوال .

([1])الكشف عن وجوه القراءات 4/1 والهداية 25/1

([2]) ينظر : تهذيب اللغة 1364/2 مادة "رجح" والقاموس المحيط ص 647 مادة "رجح" ولسان العرب 124/5 مادة"رجح"

([3]) ينظر: التحبير شرح التحرير لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: 885هـ)

المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح مكتبة الرشد – السعودية / الرياض الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م 4141/8

والترجيح يكون في الآية التي وقع خلاف في تفسيرها ، أما الآية أو الكلمة المتفق على تفسيرها فلا يكون فيها ترجيح ، والترجيح في التفسير له أحوال [1]

كأن تكون الأقوال المختلفة في تفسير الآية محتملة، ولكن بعضها أولى من بعض لدليل يدل على ذلك ، أو يكون الخلاف من باب اختلاف التضاد يتعذر

معه حمل الآية على الأقوال مجتمعة ، أو يقوم دليل على رد بعض الأقوال أو توهينها .

وقد اشتملت ترجيحات مكي على كل هذه الأحوال، كما سيتبين لنا من خلال نقاط البحث التالية:

أولا : (التنصيص على القول الراجح)

وتعد هذه الطريقة هي الأساس والأشهر عند المفسرين ،وتعني هذه الطريقة : النص على الصواب وما في معناه، وقد اعتمد مكي في تفسيره

صيغا عديدة ، ولتعدد هذه الصيغ وكثرة تكرارها عنده ، سأقتصر على الإشارة إلى مواضعها في تفسيره ، فمن أهمها قوله : "وهو الصحيح" [2] "وأصح الوجوه" [3] "والقول الأول أصح" [4] "وهو الصواب" [5] "والقول الأول أولى بالصواب" [6] ،"والدليل على صحة كذا...." [7] ،" والاختيار كذا..." [8] ،"والاختيار عند أهل النظر" [9] ،"ولاخلاف في ذلك" [10]

،"وعلى القول الأول كل العلماء" [11] ،"وهذا المختار عند العلماء" [12] ،" وهذا القول أحسن الأقوال" [1] ،"وهذا أحسن وأقوم" [2] ،"هو أحسن من هذا" [3] ،"والأول أحسن" [4] ،"وهذا أحسن ما تأوله العلماء" [5] ،" والقول الأول أظهر"

([1]) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين 42/1

([2]) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية 1187/2 ، 2096/3 ، 3326/5 ، 4716/7 .

([3]) ينظر م . س 736/1 ، 6729/10 .

([4]) ينظر م . س 7772/12

([5]) ينظر م .س 6 /4189 ، 4451/6 ، 6848/11 ، 7093/11 ، 7809/12 ، 8013/12 ، 8240/12.

([6]) ينظر م . س 7045/11

([7]) ينظر م . س 1 /154 ، 392/1 ، 1366/2 ، 1582/3 ، 1785/3 ، 1797/3 ، 2499/4 ، 2919/4 ، 3691/5 ، 4131/6 ، 4312/6 ، 7 /4540 ، 4758/7 ، 4949/7 ، 5056/8 ، 5090/8 .

([8]) ينظر م . س 1905/3 ، 3481/5 ، 5158/8 ، 5398/8 .

([9]) ينظر م . س 1363/2ا ،1905/3

([10]) ينظر م . س 725/1 ، 745/1 ، 8320/12 ، 4788/7 ، 3158/4

([11]) ينظر م . س 605/1 ، 1457/2 ، 1780/3

([12]) ينظر م . س 977/1 ، 1146/2

[6] ،"وهو أبين" [7] ،"وهو أشبه" [8] ،" وعليه أكثر الناس" [9] ،"والأول أشهر" [10] ،"وعليه أكثر المفسرين" [11] ،" وهو المعروف في كلام العرب" [12] ،"وعليه أكثر الصحابة والفقهاء"[13] .

ثانيا : التفسير " بقولٍ " مع النص على ضعف غيره .

وتتمثل طريقة مكي في هذا الجانب بتفسير الآية ثم يعقب ذلك بذكر الأقوال الواردة في تفسيرها ، فإن كان بعض الأقوال غير مرضي لديه أشار إلى ضعفه ، فمن أهم الصيغ التي استعملها في تضعيف الأقوال أو ردها قوله :

"وفيه ضعف" ،"وفيه بعد " ،" وذلك بعيد " ،"وهذا غلط " ،"وهذا مردود " ،"ولم يقل به أحد" ، " وهذا بعيد عن الصواب " ، ونحوها ، ومثال ذلك : ما جاء عند تفسيره لقوله –تعالى– ﴿وَنَزَعنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّن غِلّ تَجرِي مِن تَحتِهِمُ ٱلأَنهَٰرُۖ وَقَالُواْ ٱلحَمدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهتَدِيَ لَوَلَآ أَن هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَد جَآءَت رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلحَقِّۖ وَنُودُوٓاْ أَن تِلكُمُ ٱلجَنَّةُ أُورِثتُمُوهَا بِمَا كُنتُم تَعمَلُونَ ﴾ [14] حيث قال مكي : اعترض بعض الملحدين بهذه الآية على حديث النبي– عليه السلام– في قوله: ((لا يدخل الجنة أحد بعمله، وإنما يدخلها برحمة الله " **هذا غلط منهم**؛ لأن رحمة الله لا تدرك إلا بالعمل الصالح، وإذا كانت الرحمة لا تدرك إلا بالعمل الصالح فالعمل الصالح الذي يدرك بالرحمة يدخل الجنة.)) [15]وفي باب رده قول من يفرق بين الإسلام والإيمان ، عند تفسير قوله–تعالى–:

([1]) ينظر م . س 745/1 ، 8320/12

([2]) ينظر م . س 1457/2 ، 1780/3

([3]) ينظر م . س 977/2

([4]) ينظر م . س 1146/2

([5]) ينظر م . س 3610/5

([6]) ينظر م . س 1109/2

([7]) ينظر م . س 433/1 ، 571/1 ، 769/1 ، 925/1 ، 1576/2 ، 3950/6 ، 7051/11

([8]) ينظر م . س 256/1، 375/1 ، 3547/5 ، 4546/7 ، 8299/12

([9]) ينظر م . س 633/1 ، 637/1 ، 649/1 ، 674/1 ، 766/1 ، 921/1 ، 1293/2

([10]) ينظر م . س 526/1 ، 3048/4 ، 3744/5 ، 4175/6 ،

([11]) ينظر م . س 79/1 ، 690/1 ، 760/1 ، 1105/2 ، 5344/8

([12]) ينظر م . س 130/1 ، 394/1 ، 1298/2 ، 7747/12 ، 8196/12

([13]) ينظر: م . س 726/1 ، 751/1 ، 1257/2 ، 1581/3 ، 5556/8

([14]) سورة الأعراف الآية 43

([15]) الهداية 2371/4

وَمَن يَبتَغِ غَيرَ ٱلإِسلَٰمِ دِينا فَلَن يُقبَلَ مِنهُ وَهُوَ فِي ٱلأَخِرَةِ مِنَ ٱلخَٰسِرِينَ [1] قال مكي: **وفي هذه الآية دلالة على ضعف** قول من يفرق بين الإسلام والإيمان، ويجعل الإيمان أفضل من الإسلام، إذ أخبر الله –جل ذكره–: فهو الإيمان بعينه، إذ لا يرضى الله من خلقه بما هو أدون، ويدل على ذلك قوله: (ومن يبتغ غير الإسلام فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) [2] فالإسلام: هو الإيمان الإيمان إذا استوى الباطن والظاهر، فإن خالف الظاهر الباطن فيهما فليسا بدين يتقبله الله، نحو قوله: ﴿ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ ولكن قولوا أَسْلَمْنَا **قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۖ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا** ۚ **إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**[3] ونحو قوله (وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱليوم ٱلأَخِرِ وَمَا هُم بِمُؤمِنِينَ) ﴾ [4]

وعند تفسير قوله–تعالى**(والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم)** [5] قال مكي : قوله كتاب الله عَلَيْكُمْ نصب: كتاب (الله) ،عليكم: المصدر عند سيبويه؛ لأنه لما قال حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ على أنه كتب ذلك، فالمعنى كتب الله عليكم ذلك كتاباً، وقيل: نصبه على الإغراء أي: الزموا كتاب الله، وهذا قول ضعيف مردود، وهو قول الكوفيين لأن عليكم هو الذي يقوم مقام الفعل في الإغراء، وهو لا ينصرف ولا يجوز تقديم المفعول عليه عند أحد . [6]

وكذلك عند تفسير قوله تعالى (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم جناح عليكم) [7] قال مكي : قوله: قوله: لاَ تُضَآرَّ من رفع فهو خبر عن الله، معنى الأمر، ومعناه: لا تضار والدة، والفتح أبين على النهي، ويجوز الكسر، لالتقاء الساكنين والفتح أخف.

([1]) سورة آل عمران الآية 85

([2]) سورة آل عمران الآية 85 م .س 978/2، 979

([3]) سورة الحجرات الآية 14

([4]) سورة البقرة الآية 8

([5]) سورة النساء الآية 24

([6]) الهداية 1281/2

([7]) سورة البقرة الآية 233

وروى أبان [1] عن عاصم [2] " لاَ تُضَارِرْ " بالجزم والإظهار، وهي لغة أهل الحجاز، وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس، غير أن ابن مسعود يفتح الراء الأولى.

وإجماع المسلمين أن تحريم المضارة للطفل من أبويه يدل على الجزم على النهي، كان اليزيدي يقول:"الرفع فيه معنى النهي"كأنه يريد أن الضمة ليست بإعراب، إنما هي لالتقاء الساكنين، **وهذا بعيد** لأنه يشبه النهي بالنفي. [3]

ومما وصف به مكي بعض الأقوال ببعدها عن الصواب ما جاء عند تفسيره لقوله –تعالى– : وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ [4] [4] حيث قال : وقال بعض النحويين: " هو استثناء ليس من الأول، و " إلا " بمعنى " لكن "، ثم نقل قول أبي عبيدة: " إلا " بمعنى الواو ".

وعقب عليه بقوله : وهو قول بعيد من الصواب لأنه يفسد المعاني ويغير ما بني عليه الكلام، و " إلا " إذا كانت بمعنى " لكن "، فإنما هي إيجاب لشيء بعدما تؤكده. [5]

ثالثا : التفسير بالقول الراجح وذكره بصيغة الجزم ، وذكر الأقوال الأخرى بصيغة التمريض .

وهذه من الصيغ المعروفة في الترجيح ، والاعتماد على القول وحكايته بصيغة الجزم ، ومنها الألفاظ المبنية للفاعل كمثل : "قال" "وروى" "وذكر" وفي هذا دليل على أن المفسر يراه صوابا.

وأما حكاية الأقوال بصيغة التمريض ، وهي الألفاظ المبنية للمفعول كمثل "روي" "وقيل" "وذُكر" ونحوها ، دليل على التضعيف وعدم الاعتماد.

وقد اعتمد الإمام مكي هذا الأسلوب كثيرا، فهو يذكر الرأي الراجح ثم يذكر غيره بصيغة التمريض .

([1]) هو أبان بن عثمان بن عفان، الأموي، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الله، روى عن أبيه، وزيد بن ثابت، وأسامة بن زيد، وغيرهم، وعنه ابنه عبد الرحمن، وعمر بن عبد العزيز، وأبو الزناد، وغيرهم، كان من فقهاء المدينة، وكبار التابعين، توفي في خلافة يزيد بن عبد الملك سنة 105هـ، ينظر: تهذيب التهذيب 54/1، وشذرات الذهب 131/1

([2]) هو عاصم بن أبي النجود الأسدي أبو بكر الكوفي، يروي عن أبي وائل وزر بن حبيش وروى عنه أبو بكر بن عياش وأهل العراق، توفي سنة 128 هـ، ينظر: الثقات 7/ 256

([3]) الهداية 779/1، 780

([4]) سورة البقرة الآية 150

([5]) الهداية 507/1

فمن ذلك قوله عند تفسير قوله: –تعالى– وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخافا أَلَّايُقِيما حُدُودَ اللَّهِ [1] هي الثالثة التي لا ملك للرجل على المرأة بعدها ، روي ذلك عن النبي –صلى الله عليه وسلم– وقيل : معنى يتركها فلا يراجعها حتى توفي عدتها . [2]

ومنه أيضا تفسيره لقوله تعالى **وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ** [3] حيث قال: ((أي: ولقد اختبرنا الذين من قبل قومك يا محمد، بإرسال الرسل وبالأذى من المشركين كأذى القبط وفرعون لبني إسرائيل، فليعلمن الله الذين صدقوا في قولهم: إنا مؤمنون، وليعلمنّ الكاذبين في قتالهم ذلك، وقد كان الله –جلّ ذكره– عالماً بهم في كل حال، ولكن معناه فليظهرن الله ذلك بالابتلاء والاختبار ، وقيل: المعنى: فليعلمنّ الله الذين ثبتوا في الحرب من الذين انهزموا فيكون " صدقوا "مأخوذاً من الصَّدْقِ وهو الصَّلْبُ ، "وكذبوا " من كذب إذا انهزم)) [4]

وكذلك عند بيان مكي المرض الذي يجيز التيمم ، نقل عن الإمام مالك قوله : المريض الذي به جراحة رخص له في التيمم ، وقيل : المريض هنا : هو الذي لا يجد من يأتيه بالماء . [5]

فالملاحظ هنا أنه يأتي بالقول الأول بصيغة الجزم والتي تفيد الترجيح ثم يعقب ذلك بالأقوال الأخرى بصيغة التمريض التي تفيد ترجيح القول الأول .

([1]) سورة البقرة الآية 229

([2]) الهداية 764/1

([3]) سورة العنكبوت الآية 3

([4]) الهداية 5596/9، 5597

([5]) الهداية 1384/2

المبحث الثاني:

وجوه الترجيح عند مكي

ويتضمن :

- **الترجيح بالنظائر القرآنية**
- **الترجيح بظاهر القرآن**
- **الترجيح بالسياق**
- **الترجيح بالقراءات**
- **الترجيح بالحديث النبوي**
- **الترجيح بأسباب النزول**
- **الترجيح بأقوال السلف**
- **الترجيح بأصول اللغة وأشعار العرب.**

المبحث: الثاني

وجوه الترجيح عند مكي

أولا : الترجيح بالنظائر القرآنية

وهذا من باب تفسير القرآن بالقرآن ، فإذا تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله تعالى ، وكان أحد الأقوال تؤيده آية أو آيات أخرى أو قراءة متواترة في الآية نفسها ،فهو أولى بحمل الآية عليه ؛ لأن تأييد القرآن يدل على صحته واستقامته . [1]

وهذا الجانب تردد كثيرا عند مكي ،والاستشهاد بالنظائر القرآنية كثير في تفسيره ، فهو يرجح بعض الأقوال بناء على شاهد آخر في آية أخرى ، ومثال ذلك :

–ما أورده عند تفسيره لقوله– تعالى – إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ۚ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (2) قال مكي : وعن مجاهد وعطاء، أن المعنى: أن أهل مكة والغريب بها، هما في حرمة الإسلام سواء، لا يمنع أحد من دخوله من المؤمنين، ولا يُضر أحد منه، وهذا القول يؤيده صدر الآية؛ لأنه –تعالى– إنما ذكر صد الكافرين المؤمنين عن المسجد الحرام ومنعهم منه، ثم أعلمنا آخر الآية أن أهله والغريب في حرمته سواء،لا يُمنع أحد منهم. [3]

([1]) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ص312

([2]) سورة الحج الآية 25

([3]) الهداية 4868/7

وكذلك عند قوله–تعالى– **قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ۖ إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ**[1] قال مكي: ثم قال لهم موسى، (عليه السلام): إنَّ الأرض للَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ ، أي: لعلكم إن صبرتم، ترثون أرضه، فإن الأرض لله، والعاقبة لِلْمُتَّقِينَ ، أي: العاقبة المحمودة لمن اتقى الله وراقبه، {مِنْ عِبَادِهِ}، وقف ، وهذا يدل على أن ابن آدم غير مستطيع لشيء إلا بعون الله –تعالى– له، وهو مذهب أهل السنة، ومثله:

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ [2] وله في القرآن نظائر كثيرة، تدل على أن الإنسان غير مستطيع لفعل شيء إلا بعون الله (جلت عظمته) [3]

ثانيا : الترجيح بظاهر القرآن

وهو من وجوه الترجيح عند المفسرين ، وهو ما يسبق إلى الفهم منه عند إطلاق المعنى مع تجويز غيره ،وحكمه: أن يصار إلى معناه الظاهر ، ولايجوز تركه إلا بدليل . [4]

ومكي ممن يفسر الآية بما ظهر منها ، بل ويرد من خالف ذلك ، ولا يرتضي مخالفة الظاهر إلا لقرينة تدل على ذلك .

قال مكي مبينا هذا : ((ولا يجوز إخراج الكلام عن ظاهره إلا لضرورة تدعو إلى ذلك ، مع امتناع جوازه على ظاهره ، فإذا امتنعك جواز الكلام على ظاهره جاز الإظمار الذي يسوغ معه جواز الكلام.)) [5]

وكذلك من أمثلة رد مكي من حمل الكلام على غير ظاهرة ،مسألة (رؤية الله–تعالى– يوم القيامة) بين أن هذا مذهب أهل السنة والجماعة ؛

لقوله –تعالى– **كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ** [6] فخص الكفار بالحجب دليل على رؤيته للمؤمنين . [7]

([1]) سورة الأعراف الآية 128

([2]) سورة الفاتحة الآية 5

([3]) الهداية 2501/4

([4]) ينظر :الفصل في الملل والأهواء والنحل ' أبومحمدعلي بن أحمد"ابن حزم" تحقيق :أحمد شمس الدين ،دار الكتب العلمية ،بيروت،ط:1، 1996م 36/2

([5]) الهداية 8130/12

([6]) سورة المطففين الآية 15

([7]) الهداية 7885/12

ثم قال : فأما قول من قال: إن معناه: " عن رحمة ربك " وقال في الآية الأخرى " إلى رحمة ربها ناظرة "، فهو قول متقاحم بالباطل، مُدَّعٍ ما ليس لفظُه في الكلام، مُخرِج للخطاب عن ظاهره، متكلِّف إضمارَ ما ليس في الكلام عليه دليل، أَلْجَأَهُ إلى ذلك كله نَصْرُ باطله بباطل مثله، أعاذنا الله من ذلك كله. [1]

ثالثا : الترجيح بسياق الكلام

سياق الكلام : تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه ، والنظر في سياق الكلام من الوجوه التي اعتمد عليها مكي في ترجيحاته واحتكم إليها ، ومن الأمثلة التي تبين ذلك:

ما جاء عند تفسيره لقوله –تعالى–فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ وَخَسَفَ الْقَمَرُ [2] قال مكي مبينا معنى الآية : من فتح الراء فمعناه: لمع عند الموت، ومن كسر فمعناه: حَارَ وفَزِعَ عند الموت ، قال قتادة: {بَرِقَ (البصر)}: شخص، يعني: عند الموت ، وقيل: ذلك يوم القيامة عند المبعث. [3]

ثم عقب مكي على من قال بأن ذلك يوم البعث ، ورجحه، فقال : وسياق الكلام يدل على ذلك، لأن بعده: ﴿ وَخَسَفَ القمر * وَجُمِعَ الشمس والقمر * يَقُولُ الإنسان يَوْمَئِذٍ أَيْنَ المفر ، فهذا كله يوم القيامة يكون ، فكذلك {بَرِقَ البصر}[4]

وعند تفسيره لقوله– تعالى– **لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ۗ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا** [5] قال مكي : ((أي لا إثم على أزواج النبي

في الظهور إلى آبائهم ، ولا إلى من ذكر بعد ذلك من ذوي المحارم ، ثم نقل مكي قولين في المسألة ،أحدهما لمجاهد وهو قوله : معناه : لا إثم عليهن في أن تضع الجلباب ومعها ذكر ، والآخر لقتادة ، وهو قوله : رخص لهؤلاء أن

لايحتجبن منهم ، ثم عقب مكي على قول قتادة بقوله : وهذا أليق بسياق الآية .)) [6]

([1]) الهداية 2135/3

([2]) سورة القيامة الآية

([3]) الهداية 7864/12

([4]) م.س 7865/12

([5]) سورة الأحزاب الآية 55

([6]) الهداية 5865/9

رابعا : الترجيح بالقراءات

اعتنى مكي بالقراءات عناية كبيرة وأفردها بالعديد من مؤلفاته ، واعتمدها ضمن أوجه الترجيح في تفسيره، وجعل بعضها حجة لما ذهب إليه في ترجيحاته ، ومن ذلك على سبيل المثال :

ماجاء عند تفسيره لقوله –تعالى– لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلعِلمِ مِنهُم وَٱلمُؤمِنُونَ يُؤمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبلِكَ وَٱلمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلمُؤتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلمُؤمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱليَومِ ٱلأَٰخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤتِيهِم أَجرًا عَظِيمًا[1] قال مكي : وفي قراءة عبد الله " والمقيمون " بالرفع ، وقال عثمان – رضي الله عنه– : أرى فيه لحناً، وستقيمه العرب بألسنتها، يريد المصحف، وهذه الأحاديث مطعون فيها عند العلماء لصحة جواز المصحف على لغة العرب ، وإذا كان للشيء وجه لم يجز أن يحمل على الغلط، وقد ذكرنا أن كونه بالياء له وجوه سائغة في لغة العرب، ويدل على أنه ليس بخطأ من الكاتب إن في مصحف أُبَيّ {والمقيمين} أيضاً فلو كان الرفع الصواب لم تجتمع المصاحف على تركه. [2]

ومن الترجيح الذي اعتمد فيه مكي القراءات القرآنية ، ما جاء في معرض تفسيره لقوله –تعالى– : لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ [3] قال مكي : من شدّد {عَقَّدتُّمُ}[4] فمعناه: بما وكدتم الأيمان، فالتشديد يدل على تأكيد اليمين. ومن خفف فلِأَن " عقدهُ " تلزم فيه الكفارة إذا حنث بإجماع . ثم أضاف مكي قوله : واختير التخفيف [5] – عند من قرأ به –، لأن السامع إذا سمع التشديد سبق إليه أن الكفارة لا تكون إلا مع التأكيد وتكرير اليمين **وهذا لا يقول به أحد** ، والتخفيف يدل على أنه إن عقده ولم يكرره لزمته الكفارة إذا حنث. [6]

خامسا : الترجيح بالحديث النبوي

وهو من أهم القواعد التي اعتمدها العلماء ،ويلزم لذلك معرفة الحديث وأقسامه وأنواعه ، وما يحتج به وما لايحتج.

([1]) سورة النساء الآية 162

([2]) الهداية 1530/2

([3]) سورة المائدة الآية 89

([4]) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمروحفص عن عاصم . ينظر : السبعة في القراءات ص247

([5]) وهي قراءة أبي بكر عن عاصم وحمزة والكسائي . ينظر : م.س ، ص.ن

([6]) الهداية 3/ 1851 ، 1852

ولا شك أن الترجيح بما صح من الحديث من أوجه الترجيح المعتبرة عند المفسرين ، ومن ترجيح مكي بالحديث يتضح من خلال الأمثلة التالية :

فمن ذلك ما جاء في تفسيره لقوله –تعالى– **أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ۖ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ** [1]

قال مكي: وقوله: ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ المنكر ﴾ روي عن عائشة أنه الفراط، يعني أنهم كانوا يتفارطون في مجالسهم. [2] ، وروت أم هانئ أنها سألت النبي –صلى الله عليه وسلم– عن قوله تعالى ذكره: {وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ المنكر} قال: " كانوا يَخْذِفون أهلَ الطريقِ ويَسْخَرُونَ منهم، فهوَ المنكر الذي كانوا

يأتون " [3] وقاله عكرمة والسدي ، وقال مجاهد: المنكر هنا أنهم كانوا يجامع بعضهم بعضاً في المجالس، وهو قول قتادة وابن زيد.

ثم عقب مكي بقوله : ((والحديث المروي عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أولى بالاتباع.)) [4]

وكذلك رجح مكي أن معنى "الحج الأكبر" من قوله–تعالى– (أن الله بريء من المشركين ورسوله) [5] فقال: ومعنى الأصغر

"العمرة" وأكثر الناس [6] على أن الأكبر: الحجُّ، والأصغر: العُمْرة ، وقال الشعبي الحج الأصغر: العمرة في رمضان. [7]

ثم أيد ترجيحه بما ثبت عن النبي –صلى الله عليه وسلم– ، فقال : وقد ثبت أن النبي –صلى الله عليه وسلم–، بعث علياً بأول سورة " براءة "، إثر أبي بكر عام حجَّ بالناس أبو بكر، وذلك سنة تسع، فنادى علي بـ: " براءة " في الموسم. [8]

([1]) سورة العنكبون الآية 29

([2]) الهداية 5621/9

([3]) رواه أحمد في مسنده 6/ 341 والطبري 389/18

([4]) الهداية 5622/9

([5]) سورة التوبة الآية 3

(6) وقوله (وأكثر الناس) هو قول الزهري والشعبي وعطاء . ينظر: الكشف والبيان 11/5

([7]) الهداية 2925/4

([8]) م.س ، ص.ن ،وينظر: سيرة ابن هشام: 2 / 394–396، 545–546، وتفسير الطبري: 14 / 96–97.

وعند بيانه لمعنى السبع المثاني من قوله –تعالى– وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ [1] قال مكي : ومعناه السبع الآيات من المثاني أي من القرآن، والمثاني هو القرآن؛ يسمى بذلك؛ لأن القصص تثنى فيه وتكرر للإفهام وتسمى الحمد أيضاً السبع المثاني؛ سميت بذلك لأنها تثنى في كل ركعة، أي تعاد، وقال ابن جبير عن ابن عباس: "إنما سميت الحمد السبع المثاني لأن الله استثناها لأمة محمد – صلى الله عليه وسلم –، لم يعطها أحد قبل أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – ".[2]

وقد قيل: إن "مِنْ" زائدة، في القول الأول فيكون معناه كمعنى هذا القول [3]،وعن النبي – عليه السلام – أنه قال لأُبَيٍّ بن كعب: إنَّها السَّبْعُ المَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ". فهي على هذا الحديث السبع المثاني وهي القرآن العظيم، أي هي أصله على ما ذكرنا. [4]

سادسا : الترجيح بسبب النزول

استقر عامة المفسرين أن من القواعد المعتبرة في الترجيح : أسباب النزول ، فالقول الذي يؤيده سبب النزول مقدم على ما ليس كذلك ، وقد رجح مكي العديد من الأقوال معتبرا في ذلك سبب النزول .

فمن ذلك ما جاء في معرض تفسيره لقوله –تعالى–**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ ۖ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا** [5] ثم قال:إذا قال:إذا دعاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيته لطعام فادخلوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فانتشروا أي: فتفرقوا إذا أكلتم من بيته، وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ أي: لا متحدثين بعد فراغكم من أكلكم. [6]

([1]) سورة الحجر الآية 87

([2]) ينظر: الهداية 81/1

([3]) الهداية 81/1

([4]) رواه الترمذي في فضائل القرآن باب: ما جاء في فضل فاتحة الكتاب 8 / 178–180. وأحمد في المسند: 2 / 412–413

([5]) سورة الأحزاب الآية 53

([6]) الهداية 9/ 5861

وكان نزول هذه الآية في قوم أكلوا عند رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في وليمة زينب بنت جحش، ثم جلسوا يتحدثون في مجلس رسول الله، ولرسول الله إلى أهله حاجة، فمنعه الحياء أن يأمرهم بالخروج من منزله. [1]

سابعا : الترجيح بأقوال السلف

تقديم تفسير الصحابة على تفسير غيرهم مسألة معلومة مشتهرة قد سطرها أهل العلم في كتبهم، حيث جعلوا تفسير الصحابي بعد التفسير النبوي في المرتبة في أحسن طرق التفسير، وقاعدة معتمدة من أوجه الترجيح. [2]

ويبرز اعتماد مكي تفاسير الصحابة وسلف الأمة من أوجه الترجيح في تفسيره فمن ذلك :

– مسألة إثباته أن البسملة ليست بآية من فاتحة الكتاب ، وبعد أن أورد الأقوال المختلفة في هذه المسألة، قال مكي : وليست "بسم الله الرحمن الرحيم" بآية من الحمد عند أهل المدينة، وأهل العراق.

وأضاف قوله: ويدل على ذلك من الخبر الثابت الذي لا مدفع لأحد فيه أن أنساً قال:"صليت خلف النبي – صلى الله عليه وسلم – وخلف أبي بكر وخلف عمر، فكلهم يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين" ، ومن الخبر الصحيح أن عائشة رضي الله عنها وأنساً قالا: "كان النبي – عليه السلام –يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين". وزاد فيه أنس: – "وأبو بكر وعمر وعثمان"، يعني في خلافتهم.

وقال جبير عن أنس: صليت خلف النبي – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر وعمر وعثمان، فما سمعت أحداً منهم يقرأ في صلاته (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ".[3]

وإضافة إلى ما أورده مكي من أدلة تؤيد ترجيحه أن البسملة ليست جزءا من فاتحة الكتاب ومانقل من آثار الصحابة والتابعين في هذه المسألة فقال: ويدل

على ذلك أيضاً ما لا مدفع لأحد فيه أن أهل المدينة بأسرهم نقلوا عن آبائهم التابعين عن الصحابة المرضيين استفتاح الصلاة بالحمد لله رب العالمين دون

تسمية؛ نقل كافة عن كافة لا يجوز عليهم الخطأ فيما نقلوه ولا التواطؤ على الكذب فيما رووه واستعملوه. [4]

([1]) م.س ، 5862/9 وينظر: الطبري 310/20

([2]) ينظر: قواعد الترجيح للحربي ص280

([3]) الهداية 83،84/1

([4]) م.س 85/1

ثامنا : الترجيح بأصول اللغة وأشعار العرب .

اللغة من أهم ما استعمله مكي للترجيح بين الأقوال ، وذلك انسجاما مع حقيقة أن القرآن نزل بلغة العرب ، ولا يصح فهمه إلا وفق كلام العرب ولغتهم ، ولا تحمل معانيه إلا على المعروف عند العرب من الأوجه المطردة دون الشاذ والضعيف ، وعلى الأكثر استعمالا دون القليل والنادر . [1]

ومما اعتمد فيه مكي المشهور من كلام العرب ،ما جاء عند تفسيره لقوله –تعالى– **فلا أقسم بالشفق** [2] قال مكي مبينا معنى "الشفق" الذي تحل صلاة العتمة بزواله: قال مجاهد:" الشفق: النهار كله".

وقيل: الشفق اسم للحمرة والبياض اللذين يكونان في السماء بعد غروب الشمس، وهو من الأضداد.

والشفق الذي تَحلّ بزواله صلاة العَتَمَةِ هو الحُمرةُ عند أكثر العلماء، وهو اختيار الطبري.

والعرب تقول: ثَوبٌ مُشفّقٌ: إذا كان مصبوغاً بحُمرةٍ. [3]

وكذلك عند تفسيره لقوله –تعالى– **وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ** [4] قال مكي : المعنى: واذكر إذ قال {الله}، وجماعة من المفسرين على أن الله أخبرنا أنه قال لعيسى حين رفعه إليه، قاله السدي وغيره [5] ، إلى أن قال: واختار الطبري قول السدي أنه خبر قد كان حين رفعه الله إليه؛ لأن (إذ) فِي الأغلب من كلام العرب–لما مضى– فحَمْلُ الكلام على الأكثر الفاشي أولى. [6]

ومن ترجيحه بدلالة تصريف الكلمة واشتقاقها، ما جاء في بيانه لمعنى "الاسم"، ومصدره وأصل اشتقاقه، قال مكي: و" اسم " عند البصريين مشتق من السمو؛ يدل على ذلك قولهم في التصغير " سمي ". فرجعت اللام المحذوفة إلى

([1]) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين ص369

([2]) سورة الانشقاق الآية 16

([3]) ينظر : الهداية 8163/12

([4]) سورة المائدة الآية 116

([5]) الهداية 1945/3

([6]) م.س 1946/3 وينظر جامع البيان 236/11

أصلها، ورجعت السين إلى حركتها لأن التصغير والجمع يردان الأشياء إلى أصولها، وقال الكوفيون: " هو مشتق من السمة وهي العلامة، لأن صاحبه يعرف به، وليس يسمو به، كما ذكر البصريون أن اشتقاقه من السمو وهو العلو ".[1]

ثم عقب مكي على ما نقل عن الكوفيين والبصريين في هذه المسألة ؛ لأنهم يلزمهم أن يقولوا في التصغير " وُسَيْمٌ "، لأن فاء الفعل واو محذوفة فيجب ردها في التصغير ، وذلك لا يقوله أحد . [2]

ومن ترجيحه بما أثر من أشعار العرب، مثلا :

ما جاء عند تفسيره لقوله –تعالى– **يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم** [3] قال مكي : والمعنى: {قُلْ}، يا محمد لهؤلاء المنافقين: أنفقوا أموالكم كيف شئتم، طائعين أو كارهين، فإنها لا تقبل منكم، إذ أنتم في شك من دينكم، خارجون عن الإيمان بذلك. [4]

وخرج قوله: {أَنفِقُواْ}، مخرج الأمر، ومعناه الخبر، وإنما تفعل العرب ذلك في الموضع الذي يحسن فيه " إنْ " التي للجزاء، ومنه قوله –تعالى– **استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم الفاسقين** [5]، لفظه لفظ الأمر، ومعناه الجزاء، والجزاء خبر، ومنه قول كثير: **أسيئ بِنَا أَوْ أَحْسِنِي، لاَ مَلُومَةً ... لَدَيْنَا وَلاَ مَقْلِيَةً إِنْ تَقَلَّتِ** ، فالمعنى: إن تنفقوا طائعين أو كارهين فلن يقبل منكم. [6].

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
2. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، 2002 م
3. تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: 261هـ)، دار الباز، الطبعة: الطبعة الأولى 1405هـ

(1) م.س 90/1
(2) الهداية 91/1
(3) سورة التوبة الآية 35
(4) الهداية 3025/4
(5) سورة التوبة الآية 80
(6) الهداية 3025/4

4. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى، 1419هـ-1998م
5. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، د.ط، د.ت.
6. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م
7. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م
8. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: 875هـ)، تحقيق : الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الأولى - 1418 هـ
9. الحجة في القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (المتوفى: 370هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم ، دار الشروق – بيروت، الرابعة، 1401 هـ
10. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي ،وإبراهيم عطوة ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م
11. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ)، حققه: محمود
12. الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م .

13. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (المتوفى: 578 هـ) ،عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، الطبعة: الثانية، 1374 هـ - 1955
14. غريب الحديث، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، 1384 هـ - 1964 م
15. غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني – بغداد، الطبعة: الأولى، 1397هـ
16. الفصل في الملل والأهواء والنحل ' أبومحمدعلي بن أحمد"ابن حزم" تحقيق :أحمد شمس الدين ،دار الكتب العلمية ،بيروت،الطبعة الأولى،د.ت.
17. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ)، تحقيق:مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م
18. قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي بن حسين الحربي ، راجعه: فضيلة الشيخ مناع بن خليل القطان ، دار القاسم، الرياض ، 1417 – 1996م
19. كتاب السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (المتوفى: 324هـ) تحقيق: شوقي ضيف ، دار المعارف – مصر ، الطبعة: الثانية، 1400هـ
20. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة ، 1414 هـ
21. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م
22. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: 1408هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ط، د.ت.

23. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1417 هـ- 1997م
24. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1963 م
25. النشر في القراءات العشر ، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : 833 هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (المتوفى 1380 هـ)، دار الكتاب العلمية، د.ط ، د.ت
26. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ) ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ - 1979م
27. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: 577هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ - 1985 م
28. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت الطبعة: الأولى، 1994م
29. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: 437هـ)،تحقيق : مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي ، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م